

Distr.: Limited
30 May 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الثانية

فيينا، ٣٠ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

مشروع التقرير

أولاً - مقدمة

١ - استذكر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في قراراته ١/١ و ١/٢ و ١/٣، المادة ٦٣ من الاتفاقية، وخاصة الفقرة ٧ منها، التي تقضي بأن يُنشئ المؤتمر، إذا ما رأى ضرورة لذلك، أيّ آلية أو هيئة مناسبة للمساعدة على تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.

٢ - واعتمد المؤتمر، في قراره ١/٣، الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الوارد في مرفق ذلك القرار، ومشروع المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة بشأن إجراء الاستعراضات القطرية وكذلك مشروع المخطط النموذجي لتقارير الاستعراض القطري، الواردين في تذييل ذلك المرفق، واللذين وضعهما فريق استعراض التنفيذ في صيغتهما النهائيتين خلال دورته الأولى التي عُقدت في فيينا من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠.

٣ - وفي القرار نفسه، وعملاً بالفقرة ٤٢ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض، يكون فريق استعراض التنفيذ فريقاً حكومياً دولياً مفتوح العضوية مؤلفاً من دول أطراف، ويعمل تحت سلطة المؤتمر ويرفع التقارير إليه. وقرّر المؤتمر أن تكون مهمّتا الفريق هما تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض، للوقوف على التحديات والممارسات الجيدة، والنظر في



الاحتياجات من المساعدة التقنية، وذلك بغية ضمان تنفيذ الاتفاقية على نحو فعال. وقرّر المؤتمر أيضاً أن يجتمع الفريق في فيينا مرةً في السنة على الأقل.

٤- وقرّر المؤتمر، في القرار نفسه أيضاً، تكليف فريق استعراض التنفيذ بمهمة متابعة ومواصلة العمل الذي سبق أن اضطلع به الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية.

٥- وأحاط المؤتمر علماً، في قراره ٤/٣ المعنون "المساعدة التقنية من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، بتوصيات الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية، الواردة في تقرير الأمانة عن أعمال ذلك الفريق العامل.^(١)

ثانياً- تنظيم الاجتماع

ألف- افتتاح الاجتماع

٦- عقد فريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دورته الثانية في فيينا من ٣٠ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١.

٧- وترأس جلسات فريق استعراض التنفيذ، من الأولى إلى السادسة، جون براندولينو (الولايات المتحدة الأمريكية)، وترأس الجلسات، من السابعة إلى العاشرة، يوخينيو كوريا (الأرجنتين). واستذكر الرئيس، في ملاحظاته التمهيدية، الاجتماع الأول لفريق استعراض التنفيذ، الذي عُقد من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠، والذي وضع فيه الفريق المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة في صيغتها النهائية واعتمد فيه القرار ١/١ بشأن الاحتياجات من الموارد اللازمة لتشغيل آلية الاستعراض في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ثم شرع في إجراءات سحب القرعة لاختيار الدول الأطراف المستعرضة خلال الدورة الأولى والدول الأطراف المستعرضة في السنة الأولى من دورة الاستعراض. وأشار كذلك إلى الدورة الأولى المستأنفة، التي عُقدت من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، والتي تابع فيها الفريق مناقشة المسائل المتعلقة بعملية الاستعراض واعتمد توصيات بشأن المساعدة التقنية.

٨- ودعا الرئيس المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى تقديم ملاحظات افتتاحية.

(1) CAC/COSP/2009/8.

٩- ونوّه المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بما تبديه الدول من التزام متزايد بمكافحة الفساد، وأبرز الجهود التي يضطلع بها المكتب لدعم الدول في هذه الجهود، وشدد على الطابع المبتكر لآلية الاستعراض. وتوجّه بالشكر للدول الأطراف المشاركة في الاستعراضات القطرية في السنة الأولى على ما تضطلع به من أعمال، وحثّ الدول على مواصلة دعمها القوي للآلية وعلى العمل على تنفيذ الاتفاقية تنفيذًا كاملاً. واعتبر أنّ الدورة الرابعة المقبلة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد التي ستُعقد في مراكش تعدّ فرصة رئيسية لتقييم مدى التقدم المحرز على الصعيد العالمي في مجال منع الفساد ومكافحته فيما يتصل بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

١٠- وأدلى ممثل مصر بكلمة أمام الفريق، وذلك في ضوء الأحداث التي وقعت مؤخراً وأفضت إلى يوم ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ وما تلاه من أحداث. وأبلغ عن خيرة بلده الرائدة في مجال استرداد الموجودات ورحّب بالتعاون الذي حصلت عليه فرق التحريات والإدعاء من الخارج. وأكد أنّ تلك الجهود ليست سهلة وتتطلب مزيداً من التعاون والتفاهم بين الدول، بما في ذلك التعاون بين السلطات القضائية من أجل تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد تنفيذًا تاماً وتمكين البلدان من الاستفادة الكاملة من أحكامها.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

١١- أقرّ فريق استعراض التنفيذ، في ٣٠ أيار/مايو، جدول الأعمال التالي:

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الدورة؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٣- المساعدة التقنية.
- ٤- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٥- مسائل أخرى.
- ٦- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ.
- ٧- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الثانية.

جيم - الحضور

١٢ - حضر دورة فريق استعراض التنفيذ ممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بورкина فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، توغو، تونس، تيمور-ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، طاجيكستان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن، اليونان.

١٣ - ومثل في الدورة الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.

١٤ - وقرّر فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى المستأنفة أن تُدعى الدول الموقعة والدول المتمتعة بمركز المراقب إلى حضور مداوالاته التي تتناول بندي جدول الأعمال بشأن المساعدة التقنية وبشأن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية، المزمع عقدها في ١ حزيران/يونيه و ٢ حزيران/يونيه، على التوالي.

١٥ - ومثلت بمراقبين الدول التالية الموقعة على الاتفاقية: ألمانيا، إيرلندا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، كوت ديفوار، اليابان.

١٦ - ومثلت بمراقب أيضا الدولة التالية: عُمان.

١٧ - ومثلت بمراقب أيضا فلسطين، وهي كيان لديه بعثة مراقب دائم لدى الأمم المتحدة.

١٨- وقرّر فريق استعراض التنفيذ، في دورته المستأنفة الأولى أيضا، أن تُدعى المنظمات الحكومية الدولية ووحدات الأمانة العامة والهيئات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، والمعاهد التي تتألف منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، إلى حضور المداولات التي تتناول بند جدول الأعمال المتعلق بالمساعدة التقنية، والمزمع إجراؤها في ١ حزيران/يونيه وصباح ٢ حزيران/يونيه ٢٠١١.

١٩- ومُثلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية التالية: المنظّمة الاستشارية القانونية الآسيوية-الأفريقية، الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، المنظّمة الدولية للشرطة الجنائية، منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٢٠- ومُثلت بمراقبين ووحدات الأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التالية: الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)، وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، معهد بازل للحوكمة، البنك الدولي.

٢١- ومُثلت بمراقب منظمة فرسان مالطة المستقلة، وهي كيان لديه مكتب مراقب دائم في المقر.